مطلوب الانعكاس عنها ان والعكس انما يوجد في كل من القضايا مرتب
الاجزاء بالطبع كما في الحملية المقتضي الطبع تقديم موضوعها وتاخير
محمولها فان الثاني منسوب للاول وتعقل الثاني عن تعقل المنسوب له والمتصلة
اللزومية المقتضي الطبع تقديم مقدمها وتاخير تاليها لان الاول طالب
للصحبة وملزوم والثاني مطلوب لها لازم وتعقل الملزوم والطالب سابق
على تعقل اللازم والمطلوب وليس يكون في مرتب الاجزاء منه بحسب
مجرد الوضع في الذكر والخط كما في المنفصلات فانها انما تدل على منافرة
احد طرفيها للاخر او سلب ذلك في الصدق او في الكذب او فيهما على وضع
وضعته فالمفهوم من قولنا العدد اما زوج واما فرد منافرة احد
الطرفين للاخر في الصدق والكذب فدع الزوجية او ان ذلك العكس لكونه
لازما للاصل يجب مغايرته له في المفهوم فلابد ان يكون مغايرا له وليس
بعكس وما يغاير المفهوم من قولنا العدد اما زوج واما فرد منافرة الفردية
للزوجية والمفهوم من قولنا العدد اما فرد واما زوج منافرة الزوجية
للفردية وهما متغايران وعلى ذلك القياس فيقابل بالمنع الرابع واعلم
ان الاتفاقية من المتصلات ان كانت عامة بان حكمت بصدق التالي مع عدم
منافاته لصدق المقدم فلا عكس لها لزوما لامكان كون المقدم فيها فيكون عكسها
لذلك يتكون من نمط البيت قبله وان كانت خاصة بان حكمنا بصدق طرفيها
لمجرد الاتفاق الخارجي فليس في طرفيها ترتب طبيعي فهي من قبيل المنفصلات
او حكمت بصدق التالي على تقدير صدق المقدم الصادق بمجرد الاتفاق
بينهما فلا فائدة لعكسها وان كان متصورا قوله اعلم ان ترتيب التالي
لهذه الابيات ليس كما ينبغي فقد كان الاولى تقديم هذا البيت على ما قبله
على انه لو اسقط ما كان ضر بعد تسليم ما سبق في الغلبة في البيت قبله على

157

ما قبلهما والله اعلم قوله اعلم ان هذا الفصل ذو مباحث شريفة ونفس
خطير ونفعه كالباب قبله في مباحث الاقيسة عزيز والمصنف قدس
الله روحه قد ذكر من مباحثهما ما هو شأن امثال كتابه من شواو اجتماعها
انته ما يعتاد الى اليقين من بابه واستمد من واهب العقول ان يفيض عليه
من انوار الاستمداد ما يهدي لكسبه وطلابه

باب في القياس

اعلم ان المقصود الاقصى والمطلب الاعلى
من العلوم انما هو الادراكات التصديقية اذ المقصود من كل علم
مسائله التي هي قضايا المطلوب فيها نسبة محمولاتها والادراكات
التصورية بحسب الحقيقة انما هي وسائل لها وقد علمت ان الموصل للحجج
وهي لا شريفة موطنه المقصد الاعظم من الصناعة الميزانية والمصنف
لما فرغ من موادها التي هي القضايا وما ذكر من احكامها شرع يتكلم على
مباحثها الصورية وبيان شرائطها وافسادها ومواضع السارع اليها
ثم هي اقسام ثلاثة لانها لا يدلها من مناسبة بينها وبين المطلوب
فان كانت باشتمالها على المطلوب فهي القياس او باشتماله عليها فالا
استقراء او باشتراكهما في امر موجود فالتمثيل ولما كان القياس هو
المهم والمفيد للعلم اليقيني في الجملة اقتصر عليه كثير منهم والمصنف
كبعضهم ذكر الجميع لكن خص بعقد الباب له وجعل قسيميه لاحقين
به كبعض اقسام المركب وهو لغة مطلق التقدير والتسوية واصطلاحا
ما اشار اليه بقوله ان القياس ما الخ قول وليس يكون كما علمت الا مركبا
جزمه وزيد صفة له لان المقام على جزمه وصفته على جنسه وقوله
من قضايا جمع قضية متعلق بتلك الصفة وهو قوله صورا الى العقل
وذلك قطعا في الذي له اسبق في القول فخرج لمجرد القضايا ولا عادية

Copyright © King Saud University